

النكت على مقدمة ابن الصلاح

والمعرفة فعليه أن ينظر فيه ويتأمله بعده ويختار من أقوال الناس ومن (1) لم يكن من هذه المنزلة فله تقليد يحيى وغيره .

236 - (قوله) " وتوسع ابن عبد البر فقال كل حامل علم " إلى آخره () .
فيه أمور .

أحدها أن ما لم يرتضه وافقه عليه ابن أبي الدم وقال إنه قريب الاستمداد من مذهب أبي حنيفة في أن ظاهر المسلمين العدالة وقبول شهادة كل مسلم مجهول الحال إلى أن يثبت جرحه قال وهو غير مرضي عندنا لخروجه عن الاحتياط ويقرب منه ما ذهب إليه مالك من قبول شهادة المتوسمين من أهل القافة (2) اعتمادا على ظاهر أحوالهم المستدل بها على العدالة والصدق فيما يشهدون به انتهى .

ولكن خالفه جماعة من المتأخرين منهم الحافظ المزي فقال " ما قاله ابن عبد البر هو في زماننا مرضي بل ربما يتعين " .

وقال الشيخ أبو الفتح بن سيد الناس " لست أرى ما قاله أبو عمر إلا مرضيا